

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30439 - لا يتوارث أهل ملتين شتى ولا تجوز شهادة ملة على ملة إلا ملة صلى الله عليه وسلم فإنها تجوز على غيرهم .
(ق - عن أبي هريرة)